

(قال): حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) صلى بالمدينة سبعاً، وثمانياً، الظهر والعصر، والمغرب والعشاء (1).

(قال): وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق قال خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة. قال فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثنى: الصلاة الصلاة، قال: فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أم لك، ثم قال: رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال عبد الله بن شقيق فحاك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته (2).

(قال): وحدثنا ابن أبي عمر، حدثنا وكيع، حدثنا عمران بن حدير، عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة فسكت. ثم قال: الصلاة فسكت. ثم قال: الصلاة فسكت. فقال ابن عباس: لا أم لك أتعلمنا بالصلاة، كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

قلت: وللنسائي من طريق عمرو بن هرم عن أبي الشعثاء، أن ابن عباس صلى في البصرة الظهر والعصر ليس بينهما شيء، والمغرب والعشاء ليس بينهما شيء، فعل ذلك من شغل، وفيه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم (3).

---

(1) هذا في الاصطلاح لف ونشر غير مرتب وهو جائز، ولو قال صلى ثمانياً وسبعاً لكان مرتباً.

(2) وهذا الحديث أخرجه أحمد بن حنبل أيضاً عن ابن عباس في ص 251 من الجزء الأول من مسنده.

(3) كما نقله الزرقائي في الجمع بين الصلاتين من شرح الموطأ ص 263 من جزئه الأول.